

شرح كتاب الجامع/ 2)تابع شرح حديث إنما الأعمال بالنيات + شرح حديث من أحدث في أمرنا.. (الشيخ الطريفي

عبدالعزیز الطريفي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين تكلمنا في
الدرس الماضي على شيء من حديث عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال
بالنيات - [00:00:00](#)

قوله عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث وانما لكل امرئ ما نوى. يعني ان الانسان لا يكون له من الثابتة على شيء من الاعمال الا ما
تحقق فيه تحقق فيه الاخلاص في قلبه وتوجه النية لله جل وعلا - [00:00:17](#)

يستثنى من ذلك ما لا يشترط فيه النية اصلا من دعاء الانسان لغيره فانه يثاب عليه من غير اشتراط النية ولهذا ينقطع عمل الانسان
ويبقى شيء يسير له من ذلك دعاء الولد له. واما ما كان يبنى على اصل - [00:00:42](#)

فانه يشترط فيه النية كالوقف والصدقة التي يتصدق فيها الانسان فان الانسان اذا اوقف شيئا من ماله او تصدق بمال فسيب له فانه
يأتيه بعد ذلك مبني على النية الاولى اذا لم اذا لم تتغير فاذا كانت خالصة كان ما يتبعها - [00:01:07](#)

من ثمار ذلك التسبيل او ذلك الوقف او تلك الصدقة فهو فهو من الاجر الباقي المستديم ولهذا قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الرجل يرفع درجة في الجنة - [00:01:34](#)

فيقول اني لي هذا يا رب؟ فيقال انه بدعاء ابن فيقال انه بدعاء ابنك لك فان الانسان لا يعلم ذلك من اين اتاه ولا يشترط فيه ولا
يشترط فيه النية. بل ان تربية الولد تربية صالحة لا يشترط - [00:01:52](#)

وفيه لا يشترط في حصول الاجر من يد الابن نية تربيته لوجه الله جل وعلا فلو ربي الانسان ابنه لغير الله كأن يريد السمعة ونحو
ذلك فاذا دعا ابنه بعد ذلك فان هذا منفصل - [00:02:11](#)

عن اصل التربية وليس وليس منها وذلك انه قد يتحقق من الانسان الذي لم يتربى اصلا على يد والده من الدعاء له من الدعاء له مما
يتقبله الله جل وعلا على الاصل في حال توفر توفر الشروط - [00:02:30](#)

وقوله عليه الصلاة والسلام فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله. المراد الهجرة هي المفارقة. ان يفارق الانسان
موضعا كان فيه سواء كان من الاماكن او كان كذلك من - [00:02:48](#)

الاعمال فاذا هجر الذنب سمي مهاجرا او هاجرا لذلك الذنب. واذا غادر من بلد كفر الى بلد اسلام فانه يسمى يسمى مهاجرا والهجرة
التي اصبح عليها هذا اللفظ على من؟ هي الهجرة من مكة الى المدينة - [00:03:06](#)

ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جعل الهجرة بالمقام المعلوم كما جاء في صحيح الامام مسلم من حديث عمرو بن العاص
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الهجرة - [00:03:30](#)

تهدم ما قبلها يعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الهجرة كحال الاسلام. فان الاسلام اذا دخله الانسان بعد كفر فانه يهدم
قبله. كذلك حينئذ الهجرة فيكون مقامها مقامها عظيم. ولهذا خصت في هذا الحديث بالذكر لاهميتها وجلالة - [00:03:43](#)

في قدرها وكذلك عظم عاقبتها للانسان عند الله جل وعلا. ولما كانت كذلك كان ان يطرأ عليها من النيات الفاسدة خطره بقدر بقدر
عظم فضلها على الانسان. وبهذا يعلم ما قررناه في مواضع متقدمة - [00:04:03](#)

كثيرة ان ما دل الدليل على فضله فان نقيضه يدل على جرمه ولو لم ينص فان الله جل وعلا حينما بين جرم حينما بين جرم التوحيد فهذا كاف في بيان مقام جرم الشرك فهذا - [00:04:23](#)

في بيان مقام التوحيد وحينما بين الله جل وعلا مقام الصلاة فهذا كاف في بيان عظم تركها. كذلك ايضا في ابواب الزكاة وغير ذلك. وهذا وهذا مطرد في كل ما دل الدليل - [00:04:40](#)

في بيانه سواء من امور الاوامر او كان من ابواب من ابواب النواهي. واذا دل الدليل على شيء ان بالتأكيد على فعله والتأكيد على النهي عن تركه فهذا من عظام الامور. وهذا لم يكن الا في دعائم الاسلام. وما هو - [00:04:58](#)

من المعلوم بالضرورة من الفطر ومن نظر ذلك وجده مطردا في احكام الاسلام وقوله عليه الصلاة والسلام فهجرته الى الله ورسوله كانه جعل جواب الشرط هنا مماثل للشرط - [00:05:18](#)

فجعل ان من هاجر الى الله ورسوله هو كحال من هاجر الى الله ورسوله. والاصل في لغة العرب انه يجعل الجواب مخالف ومباين لبيان الجزاء ولكن لما كانت الهجرة في تحقق وصفها قبولا من الانسان على هذا النحو كان اظمار الاجر - [00:05:38](#)

اعظم من اظهاره. ولهذا فان الاعمال اذا دلت دليل على فضلها وثبت هذا واستقر واظمر الاجر فان هذا دليل على عظمه. ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه كل عمل ابن ادم له الحسنة بعشر امثالها الا الصوم فانه لي وانا اجزي به ولم يبين الله - [00:05:57](#)

جل وعلا قدر الصيام ووكّل الامر اليه وادخره في علم الغيب عنده. ولهذا كانت الجنة في مجموعها من جهة معرفة ما بها ما من وصف وحال كان من جملة المدخر الذي لا يعلم حقيقته. ولهذا قال غير واحد من الصحابة عليهم رضوان الله تعالى والتابعين انه ليس - [00:06:23](#)

في الجنة مما في الدنيا الا الاسماء. ولهذا قد جاء في الصحيحين وغيرهما ان الله جل وعلا قال اعددت لعبادي الصالحين الا عين رأّت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر. فان اظمار الثواب دليل على عظم على عظمه. كذلك - [00:06:43](#)

ايضا فان الانسان حينما يقول وهذا معلوم بلغة العرب ان الانسان اذا قال لشخص حينما تفعل كذا فلك عندي جزاء عظيم هذا اشرف للنفس واعظم الى اقبالها مما لو قال ان عملت كذا وكذا فلك فلك مني كذا - [00:07:03](#)

وكذا بالنص بالذكر العدد ونحو ذلك فان الاظمار الاظمار اعظم والنفوس تتشوف اليه اكثر وهنا جعل من اخلص لله جل وعلا في ذهابه الى الهجرة انه قد قبلت منه هذه الهجرة وكأن هذا القبول هو كاف لان يكون - [00:07:23](#)

جزاء له يعني ان الله جل وعلا يهدم ما سبق وسلف من الذنوب. وان كان قد دل الدليل في غفران الذنوب فانه لم يدل الدليل في بيان في بيان الثواب لذات العمل. فلما كان فلما كان الانسان مهاجرا من مكة الى المدينة من اصحاب - [00:07:42](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ودل الدليل على ان الهجرة تكفر ما قبلها لكن قدر الثواب الذي هو زائد زائد عن التكفير لم يبين دل على ان الاصل في - [00:08:02](#)

اجر الهجرة وامثالها من العظام مظمر الا ما دل على الله عليه الدليل. وهذا متضح في ان الحسنات تكفر السيئات. كما قال الله جل وعلا واقم الصلاة طرف طرفي النهار وزلفا من الليل. ان الحسنات يذهبن - [00:08:19](#)

سيئات فذكر هنا ان الحسنات يذهبن السيئات يعني على وجه على وجه العموم. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع الحسنة تمحها. وهذا في كل حسنة يفعلها الانسان فانها تكفر ما يقابلها من المآثم. واما ذات الاجر - [00:08:37](#)

تحصني في ذات العبادة وهو القدر الزائد عن مسألة التكفير فهذا مظمر ولا اعلم عملا من اعمال البر قد دل الدليل على وصف ثواب الانسان وصفا معلوما ويكون هذا الثواب ويكون هذا العمل من الاعمال ودعائم - [00:08:58](#)

العظيمة. قد جاء في بعض فضائل الاعمال التي تكون دون ذلك مرتبة. وان كان من جهة الاصل المتقرر حتى ما دل الدليل على وصفه فانه اسما اما من جهة الحقيقة فلا علم فلا علم لاحد في هذا في هذا الباب. ومن هذا يعلم ان اظمار - [00:09:18](#)

اظمار الثواب في كثير من الاعمال هو تعلق بهذا الاصل العظيم الذي طرد عليه الشارع في في ثواب الانسان ولهذا يؤتى في كثير من

اعمال البر بجواب مجمل باستحقاق الجنة والنجاة والنجاة من النار. لكن حقيقة الجنة التي يثاب عليها الانسان - [00:09:38](#) ومرتبتها التي يتحصل بها فان هذا من جهة الوصف لم يكن معلوما ولو جاء معلوما في بعض الاحوال لم يكن معلوما في تلك الافراد الموصوفة كما يوصف الانسان حينما يسبح او يهمل ويحمد من حصوله على غرس - [00:09:58](#)

في الجنة في حال ذات الغرس ومعرفة صفته ونوعه فان هذا مما لا يستطيع الانسان ان يكون عالما عالما به وقوله عليه الصلاة والسلام ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها - [00:10:18](#)

او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه قوله عليه الصلاة والسلام الى دنيا ذكر هنا ذكر هنا لفظ العموم والاصل في طريقة النبي عليه الصلاة والسلام والمشرع انه يبدأ بالاجمال ثم ثم يعقب ذلك بالتفصيل فبدأوا هنا بذكر - [00:10:35](#) والهجرة لاجل الازواج ومتع الدنيا هي داخلة داخلة في الدنيا. وهذا وغالب وغالب في الاستعمال وهو من التدرج في البيان. قال عليه الصلاة والسلام الى دنيا يصيبها سميت الدنيا دنيا - [00:10:56](#)

اما لدناءتها واما لكون لكون مرتبتها دون مرتبة الآخرة. وكلا المعنيين كلا صحيح وقوله عليه الصلاة والسلام فهجرته الى ما هاجر اليه لم يذكر ذلك على سبيل بيان عقوبة الله جل وعلا لمن فعل ذلك - [00:11:16](#)

باعتبار دناءة هذا الامر ومعلوم انه في الحالة السابقة ذكر ان من هاجر الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله. ومن هاجر الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه. لم يعيدها كحال الهجرة - [00:11:44](#)

وانما ذكرها من باب الظهير تحقيرا تحقيرا لها. لهذا قال فهجرته الى ما هاجر اليه ما قاله فهجرته الى يصيبها او امرأة ينكحها كحال اللفظة الاولى تنقضا لها وتنزيها من ذكرها على اللسان مرة اخرى وكأنها انما ذكرت في - [00:12:01](#)

المرة الاولى من باب من باب البيان. يذكر بعض الشراح في مثل هذا الحديث ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر امرأة يتزوجها في المدينة يقال لها ام قيس وهذا لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما هو من الموقوف عن عبد -

[00:12:21](#)

ابن مسعود عليه رضوان الله تعالى كما رواه كما رواه سعيد بن منصور من حديث الاعمش عن شقيق عن عبد الله ابن مسعود عليه رضوان الله تعالى ان رجلا هاجر ليتزوج - [00:12:41](#)

امرأة يقال او تسمى ام قيس فسمي مهاجر ام قيس وهذا اسناده صحيح وهو موقوف على عبد الله بن مسعود الا ان الصلة بين هذا وبين حديث انما الاعمال بالنيات ليست - [00:12:54](#)

ليست بظاهرة. وبهذا يعلم اهمية النية وقدرها واثرها على العبادة. وخلاصة ذلك فان اثر العبادة واهميتها كذلك في عمل الانسان انها تظهر في بابين. الباب الاول في فيما يتعلق في العقائد وهي مسائل الايمان فانها الفيصل بين اهل الايمان وبين اهل الشرك سواء -

[00:13:10](#)

انا اهل الشرك الاكبر الذين يخرجهم شركهم من من الاسلام فمن عمل عملا على سبيل الاصل لغير الله جل وعلا فهذا مشرك خارج عن ملة الاسلام. ومن عمل عملا من جهة الاصل لله جل وعلا - [00:13:37](#)

ولكن قد شابته نية فدخلت عليه من الرياء والسمعة فهذا قد احبط عمله الا انه ليس خارج عن الاسلام. وانما يقال انه بهذا العمل انه بهذا العمل قد احبط العمل واستوجب العقاب باعتبار ان الشرك الاصغر هو في مرتبة بين الكبائر وبين - [00:13:58](#)

بين الكفر المخرج من الملة. وهذا من جهة الاصل يتحقق يتحقق على درجة التمام في المشركين الخالص المعاندين الذين يعادون انهم خارجين عن ملة الاسلام باعتبار ان الانسان لا ينشئ عملا اصالة لغير الله - [00:14:23](#)

جل وعلا وهذا العمل من العبادات. فان المؤمن قد يفعل بعض الاعمال وتكون من العادات ويحب ان يذكر كان ان يلبس ملبسا حسنا وان يركب مركبا حسنا يحب ان يقال له فلان يلبس الحسن ونحو ذلك. فهذا الامر فيه واسع واسع وقد - [00:14:43](#)

من المؤمن ولكن من جهة العبادة ان ينشئ الانسان عبادة لغير الله جل وعلا اصلا لغير الله هذا لا يتصور من من على الاطلاق وانما هو من المنافقين الخالص اما المؤمن فانه ينشئ لعبادة لله ثم تطرأ عليها تطرأ عليها النية. وتفصيل ذلك في هذا الباب وما يسمى -

الرياء والسمعة وهو الشرك الاصغر فهي على عدة عدة صور. الصورة الاولى ان يقوم الانسان بانشاء العمل لغير الله جل وعلا اصلا كأن يقوم كأن يقوم بقصد الصلاة لأجل ان يحمد فهذا - [00:15:27](#)

يعرف بانه لا يفرق بين الصلاة بطهارة او بغير طهارة انه يخرج من غير النظر الى شروط العبادة فهذا من القرائن التي يعرض فيها منشى العبادة انها لغير الله. واما من ينشى - [00:15:47](#)

عبادة لله جل وعلا وهذا هو وهذه الصورة الثانية ينشى العبادة لله جل وعلا ويعتني بشروطها ولو لم يرى ولكنه يقصد الصلاة وفي عمله هذا شوبة ربا ويحب ان رياء ويحب ان يمدح وهذا - [00:16:03](#)

ها في عمله ذلك قد احبط اجر ذلك العمل لان الله جل وعلا يقول كما في الخبر القدسي انا اغنى الشركاء عن الشرك من اشرك معي غيري تركته وشركه يعني وكلته الى الى من اشرك من اشركه معي. وهذا ولو كان امرا يسيرا. وهذا لا يخلو ايضا - [00:16:22](#)
لا يخلو ايضا من صورتين. الصورة الاولى ان تشارك النية ذلك العمل ابتداء. فيخرج هو على سبيل الاصل لله جل وعلا لكن النية توبة ولكن النية النية مشوبة اما ان يكون هذا الرجل يصلي الصلوات الخمس - [00:16:47](#)

سواء في بيته او في المسجد لكنه قصد المسجد ليراه فلان لانه حاضر في مثل هذا الوقت. وهو من جهة الاصل يصلي. يقال انه من جهة الصلاة اداء الفريضة ان الصلاة مقبولة واداء اجر صلاة الجماعة حابط باعتبار ورود الانفصال عن مثل هذين - [00:17:03](#)
هذين الاجرين. واما اذا ادى عبادة لا يمكن ان تنفك لله جل وعلا واشابها من اصلها نية فاسدة لا تقبل التجزئة ولا ولا تقبل منه ولا يقبل منه العمل. واما اذا ادى الانسان عملا لله جل وعلا وهي الصورة الثانية - [00:17:23](#)

بداها لله ثم طرأت عليها النية بعد ذلك. فيقال ان طروء النية في مثل هذه الصورة لا يخلو من احوال اما ان يطرأ بعد انتهائها فهذا يقبل للانسان ما سلف من امره وما استصحبه من مضاعفة الاجر يتوقف ولا يأتيه. وهذا كحال كحال - [00:17:43](#)
التسبيل والوقف الذي يفعله الانسان من بناء المساجد وعمارتها وكذلك الاتفاق في سبيل الله مما يبقى اجره مستديما كذلك نشر العلم لما كان في النية الصالحة قبل ذلك يعد من العمل المقبول وبعد طرق النية فان ذلك العمل لا يكون لله لله جل وعلا. وحينئذ لا يتقبل لا يتقبل - [00:18:04](#)

منه منه ذلك. واما اذا كانت النية قد لحقت شيئا من اجزاء ذلك العمل لا يتعلق بصحته كحال الرجل الذي دخل المسجد وقام يصلي فلما شعر ان رجلا يراه اطال في سجوده فهو قد رأى في اطالة السجود - [00:18:29](#)

ولم يراني في ذات السجود لان النية انما طرأت في حال السجود بعد الاتيان بالركن. فيقال حينئذ انه في هذا الفعل احبط ذلك الاجر الزائد كذلك ما زاد من عمله من تسبيح وتهليل عن القدر الواجب وبذلك حينئذ يقال انه - [00:18:49](#)

لا يتقبل منه وهو اثم بهذا العمل. واما ما زاد عن ذلك مما يمكن ان ينفك من عمل العبادة مما كان سابقا لما اشرك به مع الله جل وعلا شيئا ولما جاء بعده فانه يثاب فانه يثاب عليه. واما ما لا ما لا يمكن ان - [00:19:09](#)

انفصل عنه ولو اشرك جزءا يسيرا فانه لا يتقبل لا يتقبل من الانسان وهذا ما تعضده ما تعضده واما الاهمية والثمرة الثانية بالنسبة للنية اثرها في العبادات فانها تفرق بين العبادات بعضها عن بعض - [00:19:29](#)

وهذا متعلق في مسائل في مسائل الفقهييات على الاغلب تفرق بين العبادات بعضها عن بعض في حال ورود ورود التشابه. فان انسان ربما يدخل المسجد وقبل صلاة الفجر ويريد ان يصلي فصلاة الفجر ركعتين وسنة الفجر ركعتين والتي - [00:19:54](#)

تفرق بين هذه وهذه هي النية وليس لاحد ان يعمل عملا ويقول اني فعلت هذا على انه كذا ولم تكن النية سابقة لهذا العمل فيقال انه لابد للنية ان تكون سابقة لمثل هذا العمل حتى يتحقق حتى يتحقق - [00:20:14](#)

الامر الثاني من من هذا النوع وان النية تفرق بين العبادات والعبادات في حال ورود ورود التشابه فانه يوجد من بعض العبادات ما يشابه ما يشابه ما يفعله الانسان عادة كحال السجود المجرد من سجود التلاوة او سجود الاية او سجود الشكر ونحو ذلك -

على خلاف عند العلماء هل يشرع السجود على سبيل الاطلاق من غير من غير سبب؟ فيكون السجود عبادة مستقلة عبادة مستقلة ام لا هذا موضع موضع خلاف عند العلماء ولكن ما دل عليه الدليل من سجود التلاوة ونحو ذلك. قد يسجد الانسان ويريد في ذلك رياضة كما يفعله ويصنعه اهل - [00:20:57](#)

اهل الرياضة على هيئة اهل السجود. وهذا يقال انه يفصل بين هذا الفعل وذلك الفعل هو النية فاذا سجد الانسان رياضة ثم اراد ان ينوي في حال سجوده يقال ان هذا لا يقبل منه - [00:21:17](#)

حتى ينوي من هويته يعني قبل ابتدائه عمله. كذلك ربما الانسان يصوم حمية يعني يمسك عن الطعام بامر طبيب ونحو ذلك لمرض عارض فيه فانه يمسك من طلوع الفجر الى غروب الشمس - [00:21:36](#)

فانه لا بد من تمييز هذا عن هذا من ورود النية قبل العمل واما اذا كان يمكن ان يتجزأ بدليل كحال الصيام فاذا امسك الانسان عادة ثم اراد ان ينوي في اثناء - [00:21:53](#)

النهار يقال هذا لا بأس به لما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نوى نوى ضحى كما جاء في الصحيح وبه يعلم ان النية لابد ان تسبق العمل الا ما دل الدليل على استثنائه - [00:22:08](#)

ما دل الدليل على استثناء مما استثناه الدليل كمسألة الصوم. فان الصيام ابتداءه يكون من طلوع الفجر فلو طعم انسان بعد طلوع الفجر ليس له ان ينوي في اثنائه. باعتبار ان صحة العمل لابد ان تكون من اول الوقت. واما النية فيجوز ان تكون من ثنياه -

[00:22:25](#)

ولابد ان تكون النية كذلك مصاحبة للعمل او باقية على الاصل لا يطرأ عليها ما ينقضها اما ان تكون مصاحبة او لا يطرأ عليها ما ينقضها في حال نسيانها او الغفلة عنها. مثال ذلك ان الانسان - [00:22:45](#)

ان الانسان يقوم بالتعبد بالصيام ثم يغفل عن استحضر النية واجر الجوع والظما ونحو ذلك ويتغافل ربما لا يتذكر الا عند الفطر. يتذكر انه صائم وقد عقد النية قبل ذلك. في حال نسيان - [00:23:03](#)

في اثناء النهار لا بد من لا بد من النظر الى الى مفسد تلك النية هل طرأ ما يفسد تلك النية اي انه جلب الى قلبه نية فاسدة اي انني امسك ليراني فلان من الناس مفطرا معه فيظن اني - [00:23:22](#)

في علم اني صائما هذا اليوم فهذا يقال ان هذا يفسد ذلك ذلك العمل. واما اذا بقي على اصل ولو نسي النية ولم تكن مصاحبة على سبيل الاستدامة فيقال ان هذا العمل ان هذا العمل صحيح لانه لم يطرأ عليه - [00:23:41](#)

لم تطرأ عليه نية فاسدة نعم نعم كيف يقول هنا ما يسمى عند الفقهاء بقطع النية هل الانسان اذا اراد ان يقطع العبادة بالنية يكون كحال من افسدها ام لا؟ يقال لا بد من التفريق بين امرين الامر الاول - [00:24:01](#)

بين النية بقطع العمل وبين نية فعل المفسد المبطل للعمل. اما الحالة الاولى وهي ان ينوي الانسان ان يبطل العمل فبمجرد النية يبطل العمل لان العمل ما انعقد الا بنية ودل الدليل عليه وكذلك ايضا يفسد بورود النية الفاسدة - [00:24:24](#)

له بمجرد النية يبطل العمل ومثال ذلك ان يقول الانسان اني صائم هذا اليوم اريد ان اقطع صيامي فهو مقطوع الان والحالة الثانية ان ينوي الانسان فعل المفسد وصورة ذلك ان ان يكون الانسان صائما ثم ينوي الذهاب الى اثناء فيه ماء ليشرب - [00:24:46](#)

وما نوى قطع النية ثم لما جاء الى الاناء وجده فارغا قال اذا ساستمر بصيامي هذا نوى فعل المفطر وما نوى قطع الصيام في الحالة الثانية لا لا يفطر واما في الحالة الاولى فيفطر - [00:25:12](#)

بالاتفاق وهذا لا خلاف عند العلماء فيه وبالحالة الثانية لا يفطر على الصحيح على قول جماهير جماهير العلماء. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم بدر منه ذلك فكان يأتي الى عائشة عليها رضوان الله تعالى فيقول اعندكم شيء - [00:25:30](#)

ونوى فعل المفطر ولما لم يجد ذلك او تعذر عليه فانه فانه يتم صيامه عليه الصلاة والسلام نعم جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام قال اني اصبحت صائما - [00:25:47](#)

فهل عندكم شيء طبعاً لان الشارع ذكرها شارع ذكر ذلك انه لا يقربه شيطان فهذا من الاسباب التي ذكرها الشارع ورخص في قصدها

من الذي يقرأ الأذكار ويقصد دفع اسباب الشر التي نص عليها الشارع. بل يقال انه مأجور في ذلك محتسب - [00:26:06](#)

وما فعل ذلك الا اليقين في قلبه ما فعل ذلك الا اليقين في قلبه. فالانسان لو لم يكن لديه يقين ان هذه الآية او السورة تدفع الشيطان ما قرأها فهو قرأها تعبدا لله وطلبا - [00:26:38](#)

بما اخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من دفع الشرور او جلب او جلب المنافع كالذي يستغفر يريد انزال المطر او يستغفر يريد الاولاد ونحو ذلك هذا كله دل عليه الدليل. نعم - [00:26:55](#)

هم اذا نوى يرجى انه يحصل له النية اذا دخل المسجد وكان حديث عهد بوضوء فنوى سنة الوضوء وتحية المسجد يحصل له الاجر ونوى اذا كان في الحرم اذا كان قد توضأ بعد الطواف انها تكون ركعتي الطواف ايضا - [00:27:17](#)

هم طيب لو قلنا الان نافلة مطلقة ومقيدة من الذي يحكم التقييد والاطلاق؟ الشرع تحية المسجد ليست مقيدة انما هي عبادة مطلقة معنى التقييد ليس التقييد بزمان التقييد بوصف الانسان حينما يدخل المسجد ويجد الامام يصلي الظهر اربع ركعات - [00:27:47](#)

صلى اربعا او صلى ركعتين صلى اربعا مع الامام يصلي الظهر هل هذه الاربعة تسقط الركعتين تحية المسجد يصلي تحية المسجد بعد الاربعة لا يمكن فيقال ان هذه الاربعة هي تسقط - [00:28:19](#)

تسقط ما ما وجب على الانسان وهي الركعتين اذا تحية المسجد ركعتين في قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين هي المقصودة لذاتها - [00:28:40](#)

لا مقصود انك تتعبد لو لو قلنا انها بذاتها فمن زاد عن ركعتين دخل في غير وقت فريضة نقول ابتدع لابد ان يصلي ركعتين جيد والذي يظهر لي والله اعلم ان ما عليه عمل السلف الصالح جواز جمع النيات - [00:28:52](#)

ولو في العبادة المحددة شرعا ما لم تكن ما لم تكن فريضتين فريضتين كان يكون الإنسان عليه كفارة يمين وعليه قضاء من رمضان او كفارة ظهار او قتل او جماع في نهار رمضان - [00:29:15](#)

ليس له ان يجمعها لكن لو كانت نافلة ولو معينة ان يجمع معها قضاء رمضان. الدليل على ذلك ولا اعلم له مخالفا من طبقته عمر ابن الخطاب عليه رضوان الله تعالى كما جاء من حديث سعيد المسيب عن عمر قال انه - [00:29:40](#)

يكون علي القضاء من رمضان فما احب ان اقليها الا في هذه الايام العشر عشر ذي الحجة فيجعل القضاء في مثل هذه الايام التي يستحب صيامها وقيام ليلها جيد فلو اراد الانسان ان يجعل قضاء رمضان ايام الاثنين والخميس يحصل له الاثنين وقضى رمضان - [00:29:59](#)

والخميس وقضاء رمضان الايام البيض وقضاء رمضان وهكذا ودائما في كل ما لم يدل عليه الدليل فانه يغلب جانب الفضل لانكم في ساحة كريم وليس في ساحة شخص يحاسب والا ما لم يدل عليه الدليل فاذا دل الدليل على شيء نتوقف ونعلم ان المقصد من ذلك ان الانسان يكثر - [00:30:30](#)

يكثر من العبادة نعم نعم يمكن لان النبي عليه الصلاة والسلام كما في مسلم من حديث عائشة كان اذا فاتته وتر من الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة - [00:30:57](#)

فاذا كان يصلي من النهار ثنتي عشرة ركعة يصليها الشفعة لا يصليها وترا واراد ان يجعل هذه الاثنين عشر سنة الضحى وسنة الوضوء يجمعها مع قضاء ما فاتته من حظه من الليل - [00:31:12](#)

يؤجر على هذا كله اذا نوا لهذا النية تقدم معنا انها تجارة العلماء النية تجارة العلماء يكسب بالعمل القليل ثوابا كثيرا نعم هم لا لانها من مرتبة واحدة وصفا واحد - [00:31:28](#)

اذا كانت فريضة لا تقوم على فريضة ونافلة لا تكن على نافلة من جنسها لا تكون نافلة من جنسها طبعا بعض الفقهاء يستثنى مسألة النيابة ولو كانت من جنسها في ابواب - [00:31:53](#)

في ابواب النيابة باعتبار تعدد الفاعلين اما الفاعل الواحد فلا لو ان العبادة تصحيح من النيابة كحال مثلا الصيام صام ثلاثين شخص شخص لديه ثلاثين ابل وعليه صيام توفي الثلاثون يوما واحدا - [00:32:15](#)

هذا يصح ان يكون على ثلاثين التي عن عن والدهم. نعم هم اذا طرأ النية الرياء على شيء لا ينفك عن وجوب الصلاة وركنيتها

وشروطها فهي باطلة اما اذا كان ينفك - [00:32:42](#)

فانها لا تبطل نعم نعم وهو يصلين يصح هذا قد جاء عن انس بن مالك نعم بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى اله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - [00:33:08](#)

قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد في حديث عائشة عليها رضوان الله تعالى وفي الصحيحين من حديث القاسم عن عائشة عليها رضوان الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - [00:33:35](#)

المراد بالاحداث هو الابتلاء وذلك ان الله جل وعلا قد اكمل لهذه الامة الدين قال الله سبحانه وتعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام الاسلام دينا - [00:34:00](#)

فلما تم الدين بهذه الآية وكملت النعمة وهي نعمة الاسلام فما زاد عن ذلك مما يقصد به الانسان تعبدا لله جل وعلا فهو من الاحداث وهو مردود مردود عليه وكونه - [00:34:15](#)

اعني هذا العمل مردودا عليه يعني انه لا يتقبل ويأثم بذلك اذا كان قاصدا الاحداث وبين له انه بدعة. واما اذا ابتدع الانسان عملا وسعه في تتبع الحق ولم يأت به بيان فان العمل يكون حابطا - [00:34:31](#)

ولا يعاقب على احداثه ذلك وربما يثاب لما في قلبه من محبة قلبية للتعبد على لا لذات العمل لا لذات العمل لان العمل هذا ليس من دين الله في شيء فلا يثاب على شيء على شيء منه وانما يثاب على ما في قلبه على ما في قلبه من ميل وحب للتعبد لله - [00:34:54](#) جل وعلا وقوله عليه الصلاة والسلام من احدث ايا كان سواء كان عالما او جاهلا او صغيرا او كبيرا او ذكرا او انثى او اي هو مردود عليه. والمرد في ذلك هو الى ذات الامر. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام من احدث في امرنا - [00:35:21](#)

يعني ان امرنا قد تم وكمل فيجب ان يرجع الى امرنا فيما دل عليه الدليل من ثبوت ذلك. والدليل انما ثبت في حال الامر ومن الكتاب والسنة ولا مصدر ولا مصدر في - [00:35:43](#)

في هذا الا الوحي من كلام الله عز وجل وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وما عدا ذلك فانه بحاجة لان يحتج يحتج له لا ان يحتج به وان - [00:36:02](#)

كما قال عليه الصلاة والسلام في امرنا هذا يعني امر الدين واما ما كان من امر الدنيا فان للانسان ان يحدث فيه ما يشاء شريطة الا يخالف شيئا مما - [00:36:12](#)

امر الله جل وعلا به او نهى عنه. فاذا خالف فانه يكون من الامور المحظورة بحسب المخالفة في ابواب الاوامر من من الوجوب والفرط والاستحباب وكذلك في ابواب النواهي من التحريم من التحريم - [00:36:27](#)

تراها. وفي قوله عليه الصلاة والسلام فهو رد يعني مردود عليه لا يكون تشريعا ولا يكون مقبولا اي لا يقتدى به في عمله ذلك ولا ولا يرفع ذلك العمل ولا يتقبل. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام - [00:36:47](#)

فيمن لا يستجيب الله جل وعلا له كما جاء في صحيح الامام مسلم من حديث ابي هريرة قال فاني يستجاب له فهذا الرجل وتعبد لله جل وعلا بعبادة شرعها وطلب القبول لكنه قد منعه شيء خارج عن ذلك. فكيف الذي يتعبد لله جل وعلا - [00:37:06](#)

لم يشرعها اصلا فانها لا تقبل لا تقبل على الاطلاق. والمراد من ذلك هو بيان خطر البدعة وعظمها عند الله جل وعلا وهي احب لابليس من المعصية وذلك ان المعصية يتاب منها بخلاف البدعة وانما يتاب من المعصية ان الانسان اذا فعل المعصية - [00:37:26](#)

يفعلها على الاغلب وهو يعلم انه مخالف في ذلك بخلاف البدعة فانه يفعلها وهو متعبد لله جل وعلا. ولهذا نرى كثيرا من الخلق من يقعون في المعاصي ويتوبون بخلاف المبتدعة الذين فعلوا ذلك احداثا في دين الله. ثم ان البدعة - [00:37:55](#)

ترامب في قلب الانسان حبها الذي يمارسها ويكثر منها بخلاف بخلاف المعصية فان الانسان يفعلها ما وجدت فيه الشهوة اليها فان زالت تلك الشهوة رجع وابتلى الى الله سبحانه وتعالى بخلاف تلك البدعة تبقى مستديمة - [00:38:17](#)

لو لم يستطع الانسان ان يفعلها. فان الانسان اذا كان يصلي صلاة احدث ولو شل او اقعد فانها تلك تصبح تدينا في قلبه لا تزول الى ان تقبض روحه. ولهذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام من طرق متعددة ان صاحب البدعة لا يتقبل - [00:38:37](#) الله منه توبة كما رواه الامام احمد والطبراني وغيرهم وقد جاء من طرق متعددة يشد بعضها بعضا قال عليه الصلاة والسلام ما تقبل الله لصاحب بدعة توبة سئل الامام احمد عليه رحمة الله عن ذلك فقال اي لا يوفق للتوبة اي ان الانسان في الغالب - [00:38:57](#) اذا فعل فعلا لله جل وعلا لا يتوب منه فمما يتوب لانه يرى ان هذا الامر دين ولهذا ابليس يحب المعصية يحب البدعة اكثر من المعصية. باعتبار انها اقوى من جهة الاستدامة - [00:39:14](#) اقوى من جهة من جهة الانتشار في الناس بخلاف المعصية فان الانسان اذا كان صاحب بدعة فانه يدعو اليها راغبا في الاجر بخلاف صاحب المعصية الذي يفعل المعصية فانه يرجو الاقلاع ولا يدعو عليه ولا يدعو اليها وهذا في الغلب. كذلك فان لها اثر في القدر في - [00:39:32](#) للدين وهو الاسلام بخلاف المعصية فالغلب فان اثرها على كمال ايمان الانسان ونقصانه ومتعلقة في ابواب الفروع الفروع في الغلب كذلك ايضا من الوجوه التي تعظم فيه البدعة على المعصية ان البدعة - [00:39:56](#) تأتي باختها من ابواب من ابواب القياس بخلاف بخلاف المعصية فان الانسان اذا وقع في معصية فانه يكون ملازما لها لا يتعدها في الغلب فيبقى عليها الى ان يتوب - [00:40:20](#) والبدعة عند التفصيل على نوعين بدعة اصلية وبدعة اضافية اما البدعة الاصلية التي احدثها الانسان من غير وجود اصل لها لا من جهة لا من جهة الزمن او من جهة - [00:40:40](#) الهيئة فاحداثها الانسان احداثا فيقال في هذه البدعة انها بدعة اصلية. كالذي مثلا يخص الليل بصيام ولا يصوم النهار فيمسك مثلا من غروب الشمس الى طلوع الفجر فهذه بدعة اصلية او ان الانسان يأتي بصلاة على صفة لم يأت بها - [00:40:57](#) كالذي مثلا يوتر يوتر في النهار ويستديم ذلك او يخص في زمن مخصوص عبادة لا دليل عليها في هذا الزمن فهذه بدعة بدعة اصلية وهي اخطر انواع العبادات في ابواب البدع وهي تقع في الاشراك مع الله عز وجل غيره فربما اخرجت الانسان من الملة كحال الطواف على القبور - [00:41:16](#) عندها فانها من البدع الاصلية المكفرة. وربما لا تخرج الانسان من الاسلام كسائر البدع الاصلية التي يفعلها الانسان احداثا كبعض الترانيم والتسابيح التي يلتزمها الانسان في يومه وليلته ولا دليل عليها كما يفعلها كثير من متصوفة السلوك. النوع الثاني من البدع وهي البدعة البدعة الاضافية. اي دل الدليل على - [00:41:40](#) على هذه البدعة ولكن اضيف اليها بدعة اخرى فاصل العبادة صحيح وفي ذات الزمن وفي ذات السياق ولكن اضيف اليها ما كدرها. مثال ذلك في مسألة الاذان كالذي يأتي بالاذان على تمامه ولكنه يزيد فيه مثلا اشهد ان عليا ولي الله فهذا من الاحداث والبدعة فالاذان مشروع وفي زمنه مشروع وفي - [00:42:08](#) بلفظه تاما الا انه اضاف اليه عبادة على هذا على هذا النحو فهي بدعة اضافية. كذلك الرجل الذي يؤدي الصلوات الخمس على نحو مشروع ولكنه يذكر ذكرا لا دليل عليه ويلتزمه في ذات العبادة. فصلاته صحيحة وعمله مشروع في ذات الوصف - [00:42:37](#) والوقت ولكنه قد زاد فعلا فيها واطاف اليها فكان محدثا وهذا لا اثر له في ابطال العبادة. فالعبادة صحيحة وذلك بل لا يتقبل. اما البدعة الاصلية فهي مردودة مردودة من من اصلها - [00:42:57](#) باعتبار ان البدعة الاضافية في الغالب ان ما اضيف يعتبر معتبر منفكا عما عما اضيف اليه. والبدعة قد اعتنى بها العلماء عناية بالغة ولهذا يذكرها اهل العلم في مسائل العقائد كثيرا ومنهم من صنف في ذلك مصنفات كالبدع لابي شامة - [00:43:15](#) وكذلك الطرطوشي وكذلك ايضا للبدع لابن ولاح وغيرهما من المصنفات جمعوا بدعا احدثت في زمانهم وهي لا تزال وما تزال تزيد في الامة فاذا ماتت بدعة احييت بدعة اخرى وتقاومها السنة - [00:43:44](#) والعلم فاذا ظهر العلم في الناس فانه يظلم الحذائيين للجهل ويتبعه في ذلك ايضا اظمحالا البدع والمحدثات اما المعاصي والذنوب

فانها لا اثر لها في مقام العلم فان الانسان قد يكون عالما ويعرف ان حكم الله جل وعلا في هذه هذا - [00:44:08](#)

الامر انه حرام لكنه يكذب ويغتاب ويشهد الزور ونحو ذلك مع علمه بخلاف بخلاف البدعة اذا علم انها بدعة محدثة فانه لا لا يفعلها فلا صلة للمعصية مع العلم واما مع وجود العلم فانه تظلمل تظلمل - [00:44:28](#)

وبه يعلم اهمية العلم في مقاومة الاحداث في دين الله جل وعلا نعم اذا كان الدليل محتمل او فعله احد الاجلة من الكبار من الصحابة كعبد الله بن عباس مثلا وعبدالله بن عمر ولا دليل على ذلك ومردده في ذلك الدليل فانه - [00:44:48](#)

ولا يوصف الفاعل بالابتداع ويوصف الفعل بالبدعة فيقال مثلا ان التعريف بعرفة في غير عرفة بدعة ولا نقول لمن فعله انه مبتدع باعتبار ان ورد دليل في ذلك اما ان يكون له حكم الرفع - [00:45:06](#)

وهذا الحكم ظني واما ان يكون واما ان يكون ذلك الدليل ضعيف وضعفه يسير اخذ به بعض العلماء واذا ترجح هذا الشخص عدم ورود الدليل في هذا ويقطع بذلك فيصف الفعل ولا يصف الفاعل - [00:45:26](#)

يقول هنا تقسيم البدعة على اقسام على التكاليفية من بدعة واجبة وبدعة مستحبة ونحو ذلك هو اصل ذلك ما جاء عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى في صلاة التراويح في قول نعمة البدعة - [00:45:49](#)

وهذا المراد من ذلك انها بدعة في ذلك الوقت الذي هو فيه مع وجودها في السابق مع وجودها في السابق. وحينما نصف الفعل بانه بدعة لا نعني انه ابتدع من الزمن على الاطلاق ولا وجود له في سائر العصور. وانما نعني ان - [00:46:04](#)

انه لا يوجد في عمل الناس المقصود والاصل المقصود به الشرع وقد يراد به الزمن فمن احدث عبادة لا وجود لها في الاسلام وانما ثبت التعبد فيها في شريعة موسى وعيسى - [00:46:23](#)

من العبادات وفعلها هل نصيبه بالبدعة؟ نصيبه بالبدعة والاحداث في دين الله ونقصد بذلك ونقصد بذلك انه احدثها في دين الاسلام وان وجدت قبل ذلك. ولهذا عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى اراد انها محدثة في عمل الناس الذي هو فيه. لان النبي عليه الصلاة والسلام امتنع عن جمع الناس - [00:46:39](#)

خشية ان تفرض عليهم يعني صلاة التراويح وابو بكر الصديق انشغل في قتال المرتدين فلم يكن احد يذكر في الا نفر يسير وكان الناس يقاتلون المرتدين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما سنتان ثم بعد ذلك جاءت خلافة عمر بن الخطاب وفي - [00:47:03](#)

احيا هذه السنة وقال نعمة البدعة واراد بذلك اي انها جديدة عليكم ولكن نعم ما هي فانها كانت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما تقسيم البدع على هذا فانه غير - [00:47:23](#)

صحيح تقسيمها على اقسام التكاليف انها مباحة ومستحبة ونحو ذلك. من جهة النظر واردة واما من جهة المزاحمة مزاحمة النص والتعقيد الشرعي فانها ليست بسائغة نعم الظابط ظابط البدعة هو الاحداث - [00:47:39](#)

احداث عبادة مردوها الشرع فيما لم يدل عليه الدليل سواء كانت بدعة اصلية او بدعة او بدعة اضافية لماذا اما ان يكون يوم الاربعاء عنده اجازة ممكن ممكن هو صام يوم الاربعاء لا يقصد الاربعاء بذاته - [00:48:04](#)

ولكن لا يوجد عنده الا اجازة في مثل هذا اليوم او مثلا يقول لها الطبيب لابد ان تأكلوا الدواء نهرا الا يوم في الاسبوع فهو يريد ان يصوم وهذا اليوم يوافق مثلا يوم الثلاثاء - [00:48:35](#)

ولا دليل على صيام الثلاثة عن النبي عليه الصلاة والسلام فيصوم هذا يقال انه ما قصد هذا اليوم ولكن هي الفرصة التي فيها يتعبد الله عز وجل كحال الانسان مثلا الذي يكون لديه - [00:48:51](#)

يكون لديه عمل في الليل كاصحاب الحراسات يعملون في الليل ولا يستطيع قيام الليل الا ليلة من الاسبوع لا يكون لديه عمل في الليل لديه عمل بالنهار ويستطيع ان يتعبد الله عز وجل قيام الليل. نقول لا حرج ان يخص هذه الليلة بقيام لانه ما خصها لذاتها وانما هي - [00:49:05](#)

فسحة من وقته فان زال هذا السبب غير وتعبد الله عز وجل في بقية الليالي لا شك لا شك ان البدع في مسائل الاعتقاد اشد والاصل

في الابتداع ان له اصل - 00:49:24

في الاعتقاد لانه متعلق بكمال الدين والتشكيك في ذلك وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:49:45